

الجريدة الرسمية

للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد 1010

السنة 43

15 نوفمبر 2001

المحتوى

2 - مراسيم، مقصورات، قرارات، تعميمات

رئاسة الجمهورية

		نصوص تنظيمية:
474	مرسوم رقم 153-2001 يتضمن افتتاح دورة فوق العادة للجمعية الوطنية.	2001/10/28
474	مرسوم رقم 154-2001 يتضمن اختتام دورة فوق العادة للجمعية الوطنية.	2001/11/1
		نصوص مختلفة:
474	مرسوم رقم 079-2001 يقضي بتعيين محافظ مساعد للبنك المركزي الموريتاني.	2001/5/30
474	مرسوم رقم 155-2001 يقضي بتعيين الوزير الأول.	2001/11/4
		وزارة الدفاع الوطني
		نصوص مختلفة:
474	مقرر رقم 0345 يقضي بمنح شهادة نقيب لضابط.	2001/10/03
474	مقرر رقم 0346 يقضي بمنح شهادة نقيب لضابط.	2001/10/03
475	مقرر رقم 807 يقضي بمنح شهادة نقيب لضابط.	2001/10/10

2001/10/10 مقرر رقم 808 يقضي بمنح شهادة تقييد لضابط. 475

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص مختلفة:

2001/8/02 مقرر رقم 0291 يقضي بتعيين بعض وكلاء الحماية المدنية. 475

وزارة المالية

نصوص مختلفة:

2001/8/15 قرار رقم 539 يقضي بمنح اعانة، لادارة البحوث والمستندات. 476

2001/8/19 مقرر رقم 719 يقضي بتوسيم بعض الاداريين من السلك المالي للتدريبيين بوزارة المالية. 477

2001/8/22 قرار رقم 558 يتعلق بدفع متأخرات مشاركة موريتانيا في ميزانية مجموعة افريقيا الكاريبي والمحيط الهادي. 477

2001/8/22 قرار رقم 559 يقضي بمنح مبالغ للجامع الكبير بالعاصمة. 478

2001/8/13 مقرر رقم 240 يقضي بتعيين بعض مفوضي الحسابات لدى المؤسسات العمومية والشركات ذات الرساميل العمومية. 478

2001/8/27 مقرر رقم 0315 يتضمن توسيم اداري من السلك المالي (اختصاص معلوماتية). 479

2001/10/01 قرار رقم 649 يسمح بدفع تمديد مالي للمفوضية المكلفة بحقوق الانسان ومكافحة الفقر والدمج. 479

2001/10/31 قرار رقم 668 يسمح بدفع مساهمة للمنظمة الدولية للحماية المدنية. 479

وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية

نصوص تنظيمية

2001/3/21 مقرر رقم 0168 متعلق بالاطار القانوني والمؤسسي لشرع الدعم المؤسسي المتعدد القطاعات. 480

2001/8/12 مقرر رقم 676 يقضي بانشاء لجنة لتابعة مشروع الاستصلاح الريفي في واحات آدرار. 480

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

نصوص تنظيمية

2001/5/02 مقرر رقم 288 يقضي باغلاق منطقة صيد. 480

وزارة المعادن والصناعة

نصوص مختلفة

2001/4/25 مقرر رقم 282 يقضي بالترخيص في اقامة وحدة لتحويل وحفظ الخضروات في كيهيدي. 481

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

2001/4/24 مقرر رقم 280 متعلق بانشاء لجنة ادارية متساوية التمثيل. 481

2001/8/02 مقرر رقم 0292 يقضي بتعيين كاتب شؤون خارجية (سلك دبلوماسي) متدرب. 482

2001/8/22 مقرر رقم 0308 يقضي بتعيين بعض اساتذة التعليم الفني. 482

3- إشعارات
4- إعلانات

وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة

مقرر رقم 0345 صادر بتاريخ 2001/10/03 يقضي بمنح

شهادة نقيب لضابط

المادة الأولى: تمنح شهادة نقيب للملازم اول محمد ولد عبد

الرحمن رقم 84405 وذلك اعتبارا من يوليو 2001

المادة الثانية: يكلف قائد الاركان الوطنية بتنفيذ هذا المقرر الذي

ينشر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 0346 صادر بتاريخ 2001/10/03 يقضي بمنح

شهادة نقيب لضابط

المادة الأولى: تمنح شهادة نقيب للملازمين الاوائل التالية اسماؤهم

وذلك اعتبارا من فاتح اغسطس 2001

الرقم	الرتبة	الاسم الكامل
92361	م/أ	المهدي ولد محمود
6471	==	احمد ولد عبد الله ولد اعل
90786	==	احمد ولد سيد احمد ولد اكنيت
84607	==	عبد الرحمن ولد مين
90359	==	الداه ولد اسويد
89729	==	محمد فال ولد احمد احمد
85647	==	محمد المختار ولد سيدي
81495	==	اتراوري دمبا
85612	==	محمد مين ولد شيخن
85580	==	اندي جيبي عثمان
93196	==	الحسن ولد الرقاد ولد اعل
83591	==	سيداتي ولد اب
87638	==	محمد الامين ولد عالي
83461	==	اعمر ولد امبيريك
84413	==	جب مامادو حمادي
85099	==	المصطفى ولد العلوم
6174	==	محمد محمود ولد الامان

2- مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات

رئاسة الجمهورية

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 153 - 2001 صادر بتاريخ 2001/10/28

يتضمن افتتاح دورة فوق العادة للجمعية الوطنية

المادة الأولى: تفتتح دورة فوق العادة للجمعية الوطنية يوم

الخميس الموافق لـ 01 نوفمبر 2001 عند الساعة العاشرة

صباحا.

يتضمن جدول الاعمال انتخاب رئيس ومكتب الجمعية الوطنية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات الاستعجال وفي

الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 154 - 2001 صادر بتاريخ 2001/11/1 يتضمن

اختتام دورة فوق العادة للجمعية الوطنية

المادة الأولى: تختتم الدورة فوق العادة للجمعية الوطنية يوم الاحد

الموافق 4 نوفمبر 2001

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات الاستعجال وفي

الجريدة الرسمية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 079 - 2001 صادر بتاريخ 2001/5/30 يقضي

بتعيين محافظ مساعد للبنك المركزي الموريتاني

المادة الأولى: يعين السيد/ عبد الرحمن ولد علي محافظاً مساعداً

للبنك المركزي الموريتاني

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 155 - 2001 صادر بتاريخ 2001/11/4 يقضي

بتعيين الوزير الأول

المادة الأولى: يعين السيد/ الشيخ العاقية ولد محمد خونا وزيراً

لولا

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات الاستعجال وفي

الجريدة الرسمية

وزارة الداخلية والبريد والتواصلات

تموص مختلفة:

مقرر رقم 0291 صادر بتاريخ 02/08/2001 يقضي بتعيين

بعض وكلاء الحماية المدنية

المادة الأولى: يعين الأشخاص التالية أسماؤهم الساجحون في

مناسبة الاكتساب الخارجي بوصفهم مختصين رجال واطفاء

(عمال مؤهلين) متدربين رتبة أولى (ع.ق. 280) بدون اقدمية

وذلك اعتبارا من 2001/3/1.

الرتبة	الاسم الكامل	تاريخ ومحل الميلاد	التخصص
عبد العزيز صال	14/3/1971 1971 كركور	39 بتاريخ 13/5/1971	خياطة
حيتالي ولد بلال	31/12/1970 1970 كرمين	19/19 بتاريخ 2/4/1983	نجارة
اسماعيل انكيدي	20/7/1979 1979 كيفه	32 بتاريخ 24/7/1979	سباكة
دد ولد ألويمين	20/7/1979 1979 تميدغة	5 بتاريخ 03/2/1983	صيانة الهواتف
صال محمدو بوبر	17/12/1970 1970 اطار	1 بتاريخ 19/1/1971	ميكانيكا
مامادو عبد الله دم	31/12/1979 1979 كيفه	5 بتاريخ 23/2/1992	بناء
عيشة بنت افكو	26/3/1979 1979 انواكشوط	239 بتاريخ 03/1979/4	خياطة
جينك موسى	17/1/1969 1969 انواكشوط	63 بتاريخ 20/1/1969	بناء
احميد ولد	31/12/1971 1971	307 بتاريخ 24/1971	ميكانيكا

82730	= = =	سيدى ولد محمد ولد دوس
83436	= = =	المصطفى ولد التقي
84486	= = =	باخالدو عمار
81176	= = =	صو عال عبد الرحمن
801067	= = =	تاندبا شيخنا
88842	= = =	الشيخ مالمعينين ولد محمد فاضل
90767	= = =	باب ولد الشيخ
6772	= = =	حمود ولد باب
87445	= = =	بدي ولد سيد
89733	= = =	محمد الامين ولد يحيى
84369	= = =	شمار ولد محمدن

المادة الثانية: يكلف قائد الاركان الوطنية بتنفيذ هذا المقرر الذي
ينشر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 807 صادر بتاريخ 10/10/2001 يقضي بمنح
شهادة نقيب لضباط

المادة الأولى: تمنح شهادة نقيب للضباط التالية اسماؤهم وارقامهم
وذلك حسب التواريخ المبينة.

انطلاقا من 09 يونيو 2001: للملازم الاول البحري باهارونا
صمبا رقم 93194

انطلاقا من 21 يونيو 2001: للملازم الاول البحري سيد احمد
ولد صمباره رقم 88833

المادة الثانية: يكلف قائد الاركان الوطنية بتنفيذ هذا المقرر الذي
ينشر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 808 صادر بتاريخ 10/10/2001 يقضي بمنح
شهادة نقيب لضباط

المادة الأولى: تمنح شهادة نقيب للملازم الاول محمد محمود ولد
سيندي احمد رقم 85070 اعتبارا من 22 فبراير 1998.

المادة الثانية: يكلف قائد الاركان الوطنية بتنفيذ هذا المقرر الذي
ينشر في الجريدة الرسمية

المادة الأولى: يرسم الإداريين من السلك المالي المتدربون من الدرجة الثانية الرتبة الأولى (العلامة القياسية 760) منذ 27 يونيو 2000 التالية اسماؤهم:

كاداريين من السلك المالي الدرجة الثانية الرتبة الأولى (ع.ق. 760) ابتداء من 2001/06/27 مع اقدمية سنة.

71936 Q سيد احمد ولد شيخنا

71937 R مختار ملال ديا

71938 S وسمان ممدو باء

71939 T محمد المختار ولد محمد عبد الله

71940 U الحسن ولد احمد ولد احمدن

71941 W الشيخ التراد ولد عبد القادر

71942 X با كلل ولد عبد الله

71943 Y محمد الامين ولد لمرابط

71944 Z سيد ولد اعلي الملقب جمال عبد الناصر

71945 A ولد احمد عيش يعقوب

71946 B اعل ولد سيد هيب

71947 C ولد حمدو امحمد

71948 D محمد الحسن ولد اعمر ولد امبارك

المادة الثانية: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 558 صادر بتاريخ 2001/8/22 يتعلق بدفع

متأخرات مشاركة موريتانيا في ميزانية مجموعة افريقيا

الكاربي والمحيط الهادي

المادة الأولى: يوضع تحت تصرف الامانة العامة لمجموعة افريقيا

الكاربي - المحيط الهادي مبلغ سبعة ملايين وسبعمائة واربع

وثمانين الف اوقية (7.784.000) ويمثل متأخرات المساهمة

في ميزانية المنظمة.

المادة الثانية: يتم رصد هذا المبلغ من ميزانية الدولة لسنة

2001 الباب 99 الفصل الفرعي 01 الجزء 04 المادة البند 01

وسيتم تحويله الى الحساب رقم 310.052.09.51.50

احمد عمار	1969 واد	10/1978	
صو عثمان جاه	22/9	101 بتاريخ 28	محرك
جوب مادو	25/8	855 بتاريخ 28	نجارة
كال	1970	1970/08	انواكشوط
جوب منتقي	31/12	76 بتاريخ 09	بناء
ابرا توري	13/6	173 بتاريخ 11	محرك
	1973 بوغى	1973/07	آليات

المادة الثانية: سيتم نشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

وزارة المالية

نصوص مختلفة

قرار رقم 539 صادر بتاريخ 2001/8/15 يقضي بمنح اعانة

الادارة البحوث والمستندات

المادة الأولى: يرخص بدفع مبلغ: خمسون مليون اوقية.

(50.000.00) اوقية لفائدة مكتب البحوث والمستندات بعنوان

الحسابات الخاصة.

المادة الثانية: تتقطع هذه النفقة من ميزانية الدولة لعام 2001

الميزانية 1 الباب 99 الفصل 01 الفرعي 01 الجزء 2 المادة 9

الفقرة 02 ويتم تحويل هذه المبالغ الى الحساب رقم:

280224 Z المفتوح باسم مكتب البحوث والمستندات في

سجلات البنك الوطني لموريتانيا.

المادة الثالثة: يكلف مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزينة

العامة والمحاسبة العمومية كل فيما يعينه بتنفيذ هذا المقرر الذي

ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 719 صادر بتاريخ 2001/8/19 يقضي بترسيم

بعض الاداريين من السلك المالي المتدربين بوزارة المالية

المفتوح لدى بنك بروكسل الواقع في: Lambert Rond

Point R Schuman 81040 بروكسل - بلجيكا.

المادة الثالثة: يكلف مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزينة والمحاسبة العمومية كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 559 صادر بتاريخ 2001/8/22 يقضي بمنح مبالغ للجامع الكبير بالعاصمة

المادة الاولى: يرخص بدفع مبلغ اثناء عشر مليون (12.000.000) اوقية لفائدة الجامع الكبير المسمى مسجد السعودية بالعاصمة.

المادة الثانية: تقتطع هذه النفقة من ميزانية الدولة لعام 2001 الباب 99 الفصل 01 الفصل فرعي 01 الجزء 2 المادة 9 البند 02.

المادة الثالثة: يكلف مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزينة العامة والمحاسبة العمومية كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 240 صادر بتاريخ 2001/8/13 يقضي بتعيين بعض مفوضي الحسابات لدى المؤسسات العمومية والشركات ذات الرساميل العمومية

المادة الاولى: يعين اعتبارا من السنة المالية 1998 الخبراء المحاسبون التالية اسماؤهم خبراء محاسبين لدى المؤسسة العمومية والشركات ذات الرساميل العمومية التالية:

المؤسسات مفوضو الحسابات
الشركة الموريتانية للاتصالات (موريتل) سيد محمد ولد محمد الامين

الشركة الموريتانية للبريد (موريبوصت) صالح ولد عوبيد محمدن فال

ناقتك محمد الامين ولد خيرى

الشركة الوطنية للمياه مام ولد ابنو

محمد محمود ولد الشرفه

الشركة الموريتانية للكهرباء (صوملك) عزيز ولد اميشين

الشركة الوطنية للتنمية الريفية (صونادير) - سيدي محمد ولد

محمد الامين

يحي ولد بشير

ميناء نواذيبو المستقل سيد احمد ولد حبت

صالح ولد عوبيد

ميناء نواكشوط المستقل احمد شريف ولد شيخنا

عبد الله ولد ددي

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي احمد يحي ولد محمد فاضل

محمد فال

الشركة الموريتانية للصناعة والتكرير (صومير) مولاي الزين

ولد ودادي

الشركة الجزائرية الموريتانية للصيد (ألمان) يوسف جالو

الشركة الموريتانية لتسويق السمك الطالب محمد ولد

لمرابط

عبد الله ولد ددي

الشركة الوطنية للإيراد والتصدير (سونمكس) صمبا ديوم با

احمد الهيبة ولد الصادق

الخطوط الجوية الموريتانية يحي ولد بشير

عبد الله ولد ددي

شركة البناء والتسيير العقاري في موريتانيا الطالب محمد ولد

لمرابط

(سوكونجيم)

عزيز ولد اميشين

الشركة الموريتانية للغاز (سوماغاز) يوسف جالو

الشركة الموريتانية الليبية للموارد البحرية (ماليموريم) محمد

محمود ولد الشرفه

شركة عبارات روصو محمد ولد محمد

فال

بنك شنقيط مولاي الزين ولد

ودادي

قرار رقم 649 صادر بتاريخ 2001/10/01 يسمح بدفع تمديد مالي للمفوضية المكلفة بحقوق الانسان ومكافحة الفقر والدمج المادة الاولى: يسمح بدفع تمديد مالي قدره اثنان وعشرون مليون اوقية (22.000.000 اوقية) للمفوضية المكلفة بحقوق الانسان ومكافحة الفقر والدمج.

المادة الثانية: تقتطع هذه النفقة من ميزانية الدولة لسنة 2001 الباب 99 الفصل الفرعي 01 الجزء 2 المادة 9 البنود 02. المادة الثالثة: يكلف كل من مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزائنة والمحاسبة العمومية كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 668 صادر بتاريخ 2001/10/31 يسمح بدفع مساهمة للمنظمة الدولية للحماية المدنية المادة الاولى: يسمح بدفع مبلغ مالي قدره مليونين وتسعمائة وواحد وستون ألف اوقية (2.961.000) اوقية للمنظمة الدولية للحماية المدنية كمساهمة الجمهورية الاسلامية الموريتانية لهذه المنظمة لسنة 2001.

المادة الثانية: تقتطع هذه النفقة من ميزانية الدولة لسنة 2001 الباب 99 الفصل 01 الفصل الفرعي 01 الجزء 4 المادة 4 البنود 01.

المادة الثالثة: يكلف كل من مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزائنة والمحاسبة العمومية كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية

نصوص تنظيمية:

مقرر رقم 0168 صادر بتاريخ 2001/3/21 متعلق بالاطر القانوني والمؤسسي لمشروع الدعم المؤسسي المتعدد القطاعات المادة الاولى: يتم انشاء خلية بادارة البرمجة والدراسات في وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية تسمى "خلية تنفيذ المشروع" تكلف

مؤسسة موانئ احمد الهيبة ولد الصادق

خليج الراحة شركة مذابح نواكشوط يحي ولد بشير محمد ولد محمد فال لمام ولد ابنو

المطبعة الوطنية احمد شريف ولد شيخنا

مؤسسة الاوقاف الطالب محمد ولد لرابط

سوق السمك بنواكشوط سيد احمد ولد حبت

احمد يحي ولد محمد فاضل المادة الثانية: يلغي هذا المقرر الذي يصبح نافذا اعتبارا من فاتح

يناير 2001 ويحل محل كافة الترتيبات السابقة المخالفة وخاصة تلك الواردة في المقرر 0093 الصادر بتاريخ 17 مارس 1998.

المادة الثالثة: يكلف مدير الوصاية على المؤسسات العمومية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 0315 صادر بتاريخ 2001/8/27 يتضمن ترسيم اداري من السلك المالي (اختصاص معلوماتية).

المادة الاولى: يرقم السيد عبد العزيز ولد الفيل ولد داهي الرقم الاستدلالي W 43076 اداري من السلك المالي (اختصاص معلوماتية) متدرب منذ 92/9/1 اداريا من السلك المالي درجة ثانية رتبة اولى (ع.ق 760) وذلك اعتبارا من 92/9/1 مع اقدمية سنة.

المادة الثانية: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المادة الخامسة: يكلف الأمين العام لوزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية ومدير البرمجة والدراسات بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 676 صادر بتاريخ 2001/8/12 يقضي بإنشاء لجنة

تابعة مشروع الاستصلاح الريفي في واحات آدرار

المادة الأولى: بالنظر لمطابع التعدد القطاعات للمشروع فإنه يتم

إنشاء لجنة تابعة مشروع الاستصلاح الريفي في واحات آدرار

المادة الثانية: تكلف لجنة التابعة بتنسيق نشاطات المشروع

وفحص جميع الأمور المتعلقة بمتابعة تسيير المشروع.

المادة الثالثة: ترأس لجنة التابعة من طرف مدير التمويلات

بوزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية المحافظ المأزوب للصدوق

الأوروبي للتنمية.

وتضم:

- ممثلا عن والي آدرار

- مدير السياسات والتابعة والتقييم بوزارة التنمية الريفية

والبيئة أو ممثله

- مدير المياه أو ممثله

- مدير الأشغال العامة أو ممثله

- مدير مكافحة الفقر بمفوضية حقوق الإنسان ومكافحة الفقر

وبالدمج أو ممثله

- ممثلا عن مندوبية الاتحاد الأوربي

- ممثلا عن خلية تنسيق اصلاح المجموعة الأوربية لدى وزارة

الشؤون الاقتصادية والتنمية

يكلف منسق المشروع بهمان سكرتاريا لجنة التابعة

ويمكن للجنة التابعة اللجوء أية خبرة تراها ضرورية

المادة الرابعة: تجتمع لجنة التابعة على الأقل مرتين في السنة

على أن يكون إحدى اجتماعاتها في آطار وعلى ذلك فإنها تمد

تقرير نصف سنوي موجه للوزراء المعنيين.

هذه الخلية بمهام تنفيذ هذا المشروع الذي يسند تسييره الى مدير

البرمجة والدراسات كمديره الوطني.

المادة الثانية: تكلف الخلية بوضع ومتابعة ومراقبة أنشطة

مختلف مكونات المشروع وهي

- دعم قدرات برمجة وتنفيذ ومتابعة المشاريع

- دعم نظام المعلومات وتحسين وسائل التفاوض

- توسعة النظام المعلوماتي وتحسين وسائل التفاوض

- توسعة النظام المعلوماتي للبرمجة ومتابعة الاستثمارات

- دعم هيئة تسيير المشروع

وبهذه المناسبة فإن الخلية مكلفة بتخضير برامج العمل

والميزانيات المتعلقة بها وكذا تنفيذها كما انها تقوم بمهام

سكرتارية لجنة الاشراف على المشروع والربط ما بين ادارة

البرمجة والدراسات والادارات الاخرى المستفيدة من المشروع

وهي:

1- ادارة التمويلات وادارة الشؤون الادارية والمالية بوزارة

الشؤون الاقتصادية والتنمية

2- ادارة السياسات والتابعة والتقييم بوزارة التنمية الريفية

والبيئة

3- ادارة التخطيط والتعاون بوزارة التهذيب الوطني

4- ادارة التخطيط والتعاون والاحصاء بوزارة الصحة والشؤون

الاجتماعية

5- ادارة الدراسات واستصلاح البوارد البحرية بوزارة الصيد

والاقتصاد البحري

6- ادارة الاشغال العمومية بوزارة التجهيز والنقل.

المادة الثالثة: من اجل القيام بمهامها ستتمتع الخلية العمال

الناسبين لها من حيث العدد والؤهلات يوكل تنسيق أنشطة

الخلية الى امين دائم للمشروع يتم تعيينه من طرف وزير والشؤون

الاقتصادية والتنمية

المادة الرابعة: سيتم التنفيذ المالي للمشروع وفق القواعد

والاجراءات التي يطبقها البنك الافريقي للتنمية

المادة الثانية: تلتزم الموريتانية للصناعة والتجارة (ميكوم) ب
اطار اقامة وحدة لتحويل وحفظ الخضروات بكيبهيدي بتشغيل
50 عاملا بصفة دائمة ولهذا الغرض يجب عليها موافاة الوزارة
المكلفة بالصناعة خلال ثلاث (3) اشهر من تاريخ بدء الاستغلال
بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفيد تشغيل هؤلاء
العمال والا فسيسحب منها هذا الترخيص.

المادة الثالثة: يجب ابلاغ بدء التشغيل الفعلي المذكور في المادة
(2) اعلاه الى الوزارة المكلفة بالصناعة فور انطلاق المشروع.

المادة الرابعة: تلتزم الموريتانية للصناعة والتجارة (ميكوم) في اطار
تنفيذ المشروع (موضوع المقرر) بالخضوع لأية زيارة تفتيش تطلبها
المصالح المختصة بالصناعة والتنمية الريفية او الصحة او الشغل.
وتلتزم ايضا بالخضوع لترتيبات الرسوم رقم 85/164 الصادر
بتاريخ 31/07/1985 المطبق للامر القانوني رقم 84/020
الصادر بتاريخ 22/01/1984.

كما ان عدم احترام النصوص واللوائح المعمول بها في مجال
الصناعة يؤدي الى سحب هذا الترخيص

المادة الخامسة: يكلف الامين العام لوزارة المعادن والصناعة
بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 280 صادر بتاريخ 24/4/2001 متعلق بانشاء لجنة
ادارية متساوية التمثيل

المادة الاولى: تنشأ لجنة ادارية متساوية التمثيل وحييدة موظفي
الدولة المستفيدين في اسلاك الشغل والشبيبة والرياضة طبقا لاحكام
الفقرة الثانية من المادة 2 من المرسوم رقم 94087 الصادر
بتاريخ 14 سبتمبر 94 المتضمن تنظيم وسير اللجان الادارية
متساوية التمثيل لموظفي الدولة.

المادة الثانية: تشكل اللجنة من

1- ممثلي الادارة:

المادة الخامسة: يكلف الامينان العامان لوزارتي الشؤون
الاقتصادية والتنمية والتنمية الريفية والبيئة كل فيما يخصه
بتطبيق المقرر الحالي الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 288 صادر بتاريخ 02/5/2001 يقضي باغلاق
منطقة صيد

المادة الاولى: تغلق المنطقة الواقعة داخل الخطوط الرابطة بين نقاط
الاساس التالية امام اصطياد رأسيات الارجل والقشريات وكل
البواخر الجرافة من الفترة الممتدة من فاتح يونيو 2001 عند
الساعة صفر (00) وحتى الفاتح من يوليو 2001 الساعة
صفر (00).

1703W 20°46.3

17°03W 19°50N

16°45W 19°21N

المادة الثانية: يكلف الامين العام لوزارة الصيد والاقتصاد البحري
ومستدوب رقابة الصيد والتفتيش البحري ومدير الدراسات
واستصلاح الثروات البحرية ومدير الصيد الجهوي البحري كل
فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة المعادن والصناعة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 282 صادر بتاريخ 25/4/2001 يقضي بالترخيص
في اقامة وحدة لتحويل وحفظ الخضروات في كيبهيدي

المادة الاولى: يرخص للموريتانية للصناعة والتجارة (ميكوم)
اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المقرر وخلال فترة لا تتجاوز سنة في
اقامة وحدة لتحويل وحفظ الخضروات في كيبهيدي وفقا لترتيبات
المادة الاولى من المرسوم رقم 164.85 بتاريخ 31/07/1985
المطبق للامر القانوني رقم 020.84 بتاريخ 22 يناير 1984
الذي يخضع بعض النشاطات المعنوية للاذن والتصريح المسبق.

(العلامة القياسية 810) وذلك اعتباراً من 2001/01/18

وبدون أقدمية:

والعنيين هم:

1- تخصص بناء معدني

انيانك ابراهيم مولود بتاريخ 1972/12/31 بغاني (اركيز)

اعلان ميلاد رقم 28 بتاريخ 1974/5/15

تخصص بناء ميكانيكي

احمد سالم ولد احمد باب مولود بتاريخ 1968/12/31 في

انواكشوط (اعلان ميلاد رقم 110 بتاريخ 1976/11/08)

محمد سالم ولد محمد الامين ولد احمد معلوم مولود بتاريخ

1970/12/31 في كرو (اعلان ميلاد رقم 13 بتاريخ

1976/01/13)

تخصص بناء

احمد سالك الملقب مبي ولد محمد سالم مولود بتاريخ

1966/12/31 في اكجوجت (اعلان ميلاد رقم 597 بتاريخ

1970/07/08)

سليمان ولد بياه مولود بتاريخ 1963/12/31 في ابي تلميت

(اعلان ميلاد رقم 871 بتاريخ 1976/02/10)

تخصص ميكانيكي اديزل

احمد بزيد ولد سميت مولود بتاريخ 1969/12/31 في اكجوجت

(اعلان ميلاد رقم 435 بتاريخ 1970/05/05)

مدة التدريب سنة

المادة الثانية: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

3 - إعلانات

وصل رقم: 0163 بتاريخ 2001/8/27 بالإعلان عن جمعية

تسمى ترقية الأم والطفل في كيدماغه

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرايط سيد نعمود

ولد الشيخ أحمد بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص العنيين ادناه عن

الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09

يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصاً القانون رقم 007.73

سيدي ولد اعل امين عام الوزارة رئيساً للجنة الادارية متساوية

التمثيل

عبد الرحمن ولد سيدي عبد الله مدير مساعد للتوظيف العمومية

عضوا

ومكلفا بسكرتارية اللجنة

2- ممثلي العمال:

سيدي ولد محمد فال

محمد الامين ولد اسلم عربية

المادة الثالثة: ينتدب اعضاء هذه اللجنة لمدة ثلاث سنوات قابلة

للتجديد

المادة الرابعة: ينظم سير اللجنة طبقاً لاحكام المرسوم رقم

94087 الصادر بتاريخ 14.9.94 المشار اليه اعلاه وطبقاً

لاحكام النظم الداخلي النموذجي للجان الادارية متساوية

التمثيل.

المادة الخامسة: يبدأ نفاذ هذا المقرر من تاريخ توقيعه وينشر في

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نصوص مختلفة:

مقرر رقم 0292 صادر بتاريخ 2001/8/02 يقضي بتعيين

كاتب شؤون خارجية (سلك دبلوماسي) متدرب

المادة الاولى: يعين السيد محمد ولد سيداتي مولود بتاريخ: 31/

62/12 في اكجوجت حاصل على شهادة الدراسات المعمقة في

قانون الاقتصاد من جامعة ارليان في فرنسا كاتب للشؤون

الخارجية (سلك دبلوماسي) متدرب درجة ثانية رتبة اولى

(ع.ق. 760) وذلك اعتباراً من 13 ديسمبر 2000

مدة التدريب سنة

المادة الثانية: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 0308 صادر بتاريخ 2001/8/22 يقضي بتعيين

بعض اساتذة التعليم الفني

المادة الاولى: يعين الاشخاص التالي اسمائهم الناجحون في

مسابقة الاكتتاب اساتذة للتعليم الفني متدربين الرتبة الاولى

الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخل على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: تنمية اجتماعية

مقر الجمعية: انواكشوط - مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: خديجة بنت بباكر 1956
الأمين العام: عبد الله ولد بد 1963
أمين الخزينة: محمد ولد ابرامي 1978

وصل رقم: 146 بتاريخ 2001/7/23 بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية أجامر لمكافحة التسول.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرايط سيد محمود ولد الشيخ أحمد بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص العنيين ادناه عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 وصل رقم: 0158 بتاريخ 2001/8/23 بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية المساعدة العامة للنساء والأطفال في لبراكته

الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخل على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: اجتماعية

مقر الجمعية: انواكشوط - مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: اشرفه بنت النانه
أمينة الخزينة: النجاة بنت محمد فاضل.

الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخل على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: اجتماعية

مقر الجمعية: انواكشوط - مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: تاكو سيلا
الأمين العام: نيوما سيلا
أمين الخزينة: ملاحه جيوماسي

وصل رقم: 0159 بتاريخ 2001/8/27 بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية مساعدة الجموعات الامية

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات السيد لمرايط سيد محمود ولد الشيخ أحمد بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص العنيين ادناه عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخل على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: اجتماعية وتربوية

مقر الجمعية: انواكشوط - مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: د. احمد سالم بن محمود 1956 انونيبو
الأمين العام: محمد ولد محمد سالم 1969 اطار
أمين الخزينة: زينب منت المطفى 1976 اطار